

# 7397 - ما يلزم من قال لزوجته في حالة غضب أنت مثل أمي ثم اصطلح معها بعد ذلك - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

---

قل قبل سنتين تشاجرت انا وزوجتي فقلت لها عدة مرات وانا في حالة غضب انت مثل امي وبعدها بثلاثة ايام تصالحنا دون ان يعلم احد من مشاجرتنا مطلقا الا الله سبحانه وتعالى. فهل علينا اثم في ذلك او كفارة - [00:00:00](#)

عليك التوبة الى الله لان اظهار منكر من القول والزور كما قال الله سبحانه وتعالى وانه ليقول منكر بالقول وزورا فإظهار لا يجوز والله سبحانه اباح الزوجة ولم يحرمها فجعلها - [00:00:19](#)

كظهر امك واختك من المنكرات ذلك التوبة الى الله سبحانه من ذلك وعليه كفارة الظهار وهي عتق الغابة مؤمنة فان لم تستطع فصيام شهرين متتابعين فان لم تستطع اعطاه ستين مسكينا قبل ان تمسها - [00:00:33](#)

هذا هو الواجب في قوله سبحانه وتعالى والذين يظاهرون من نساءهم ثم يعودون الى ما قالوا تذهل رغبة من قبل ان يتماسى الايات فعليك ان تعتق رغبة ان وجدت ذلك - [00:00:52](#)

فان لم يتيسر ذلك فعليك صيام شهرين متتابعين فان لم تستطع فعليك ان تطعم ستين مسكينا ثلاثين صاعا من قوت البلد. كل واحد يعطى نصف الصاع تنقص البلد وهو كيلو ونص تقريبا - [00:01:05](#)

من رز او تمر او حنطة او نحو ذلك من قوت البلد قبل ان تمسها مع التوبة الى الله والاستغفار والندم على ما حصل منك والله جل وعلا يتوب على التائبين اذا صدقوا في التوبة نعم - [00:01:22](#)

وبالنسبة لما حصل منه قبل ان يعلم بهذا الحكم عليه التوبة الى الله والامتناع والتوقف حتى يكفر نعم - [00:01:36](#)